

النهاية في غريب الأثر

{ فلت } (ه) فيه [إن اللّٰه يُمَلِّي لِلطَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ] أي لم يَنْفَلِتْ منه . ويجوز أن يكون بمعنى : لم يُفْلِتْهُ منه أحدٌ : أي لم يُخَلِّصْهُ .
- ومنه الحديث [أن رجلاً شرب خمرًا فسكّر فانطلق به إلى النبي صلى اللّٰه عليه وسلم فلمّا حاذى دار العباس انفلت فدخل عليه فذكر له ذلك فضحك وقال : أفعلاها ؟ ولم يأمر فيه بشيء] .

- ومنه الحديث [فأنا آخذٌ] (في الأصل : [آخذٌ] بضم الخاء المعجمة وأثبتنا ضبط ا . قال الإمام النووي في شرحه لمسلم (باب شفقتة صلى اللّٰه عليه وسلم من كتاب الفضائل) :
روي بوجهين : أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال . والثاني فعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والأول أشهر وهما صحيحان (بحجركم وأنتم تفلّتون من يدي) أي تَنْفَلِتُونَ فاذف إحدى التاءين تخفيفًا .

(ه) وفيه [أن رجلاً قال له : إن أمّمي افتلّتت نَفْسُهَا] أي ماتت فجأة وأخذت نفسها فلّتة . يقال : افتلّته إذا استلابه . وافتلّت فلان بكذا إذا فوجئ به قبل أن يستعدّ له . ويُرْوَى بنصب النفس ورَفْعِهَا فمعنى النَّصَبِ اِفْتَلَّتْهَا اللّٰه نَفْسَهَا . مُعَدِّيٌّ إلى مفعولين كما تقول : اختلاسه الشيء واستلابه إيّاه ثم بُدِيَ الفِعْلُ لما لم يُسَمَّ فاعله فتحوّل المفعول الأوّل مُضْمَرًا وَبَقِيَ الثّانِي منصوبًا وتكون التاء الأخيرة ضمير الأم . أي اِفْتَلَّتْهُ هِيَ نَفْسَهَا . وأما الرَّفْعُ فيكون مُتَعَدِّيًا إلى مفعول واحد أقامه مُقَامَ الفاعل وتكون التاء للنفس : أي أُخِذَتْ نَفْسُهَا فَلّتة .

- ومنه الحديث [تدارسوا القرآن فلهو أشدّ تفلّلتا من الإبل من عُقْلُهَا] التّفَلَّلْتُ والإفلات والانفلات : التّخَلُّصُ من الشيء فجأة من غير تمكّن .
(س) ومنه الحديث [إن عفرينًا من الجن تفلّلت عليّ البارحة] أي تعرّض لي في صلاتي فجأة .

(ه) ومنه حديث عمر [إن بيعة أبي بكر كانت فلّتة ووقى اللّٰه شرّها] أراد بالفلّتة الفجأة . ومثّل هذه البيعة جدّيرة بأن تكون مهيبّة للشّر والفلتنة فعصم اللّٰه من ذلك ووقى . والفلتنة : كلُّ شيءٍ فُعل من غير رويّة وإنما يُودرّ بها خووف انبشار الأمر . وقيل : أراد بالفلّتة الخلسة . أي إن الإمامة يوم السّقيفة مالّت إلى توالّيها الأنفس ولذلك كثر فيها التّشاجر فما

قُلِّدَهَا أَبُو بَكْرٍ إِلَّا أَنْتَزَاعًا مِنَ الْأَيْدِيِّ وَاخْتِلَاسًا . وَقِيلَ : الْفَلَاتَةُ آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ
الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ فَيَخْتَلِفُونَ فِيهَا أَمِنْ الْحَلِّ هِيَ أُمُّ مِنَ الْحُرْمِ فَيُسَارِعُ الْمَوْتُ تَوْرًا إِلَى
دَرْكِ الثَّأْرِ فَيَكْثُرُ الْفَسَادُ وَتُسْفِكُ الدِّمَاءَ فَشِبْهُهُ أَيَّامُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْأَشْهُرِ الْحُرْمِ
وَيَوْمَ مَوْتِهِ بِالْفَلَاتَةِ مِنْ وَقُوعِ الشَّرِّ مِنْ أَرْتِدَادِ الْعَرَبِ وَتَخَلُّفِ الْأَنْصَارِ عَنِ
الطَّاعَةِ وَمَنْعِ مَنْعِ الزَّكَاةِ وَالْجَرِي عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي أَسْوَاقِ الْقَبِيلَةِ
إِلَّا رَجُلًا مِنْهَا .

[هـ] وَفِي صِفَةِ مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [لَا تُنْثَى فَلَاتَاتُهُ]

الْفَلَاتَاتُ : الزَّوَالَاتُ جَمْعُ فَلَاتَةٍ . أَيُّ لَمْ يَكُنْ فِي مَجْلِسِهِ زَلَّاتٌ فَتُحْفَظُ وَتُحْكَمُ .

[هـ] وَفِيهِ [وَهُوَ فِي بُرْدَةٍ لَهُ فَلَاتَةٌ] أَيُّ ضَيْقَةٍ صَغِيرَةٍ لَا يَنْضَمُّ طَرَفَاهَا فَهِيَ
تَفْلَأُ مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلُ بِهَا فَسَمَّاهَا بِالْمَرْوَةِ مِنَ الْإِنْفِلَاتِ . يُقَالُ : بُرْدَةٌ
فَلَاتَةٌ وَفَلَاوَاتٌ .

(هـ) وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ [وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ فَلَوتٌ] وَقِيلَ : الْفَلَوتُ الَّتِي لَا تَثْبُتُ

عَلَى صَاحِبِهَا لِخَشُونَتِهَا أَوْ لِينِهَا